والسلوك كانوا يدعون هذا الجانب ومن كان فالقائلون، ولا ريب أن الذين يحبذون الحكام من القباب والمساجد والأبنية العظيمة على قبور الصالحين والنبيين لم يوفقوا لأن ينظروا إلى حكم الشريعة ولم يتيسر لهم أن يفهموها وأن يعلموها على حقيقتها ووجهها ووجهها. فنسأل الله أن يرشد المسلمين إلى حقائق دينهم وأن يلهمهم الحكمة والصواب في كل شيء

برهان آخر - مقاومة وسائل الفسوق (على القبور)

ثم لا شك أن إقامة الأبنية في أمثالها من القرى كثيرة وقد عرف أن الفساق يتخذونها مخابئ لهم يأوون إليها إذا أرادوا عصيان الله وأرادوا إتيان المنكرات والآثام المختلفة .. فتتخذ أماكن للدعارة وتتخذ أماكن لتهريب المخدرات والمحرمات وللتعاطي فيها وتتخذ أماكن لإخفاء المسروقات والاختفاء والسارقين من أنفسهم وتتخذ مخابئ لأنواع كثيرة من الموبقات والأباطيل. وهذه أشياء معلومة أصبحت معلومة للجميع فهذه الأبنية على القبور صارت لا تعدو أن تكون أعشاشاً وأوكاراً للإجرام وأهله باختلاف أنواعه وألوانه. فالذين يدعون إلى إقامة الأبنية على القبور بهذه الصورة الفاضحة إنما يدعون إلى إقامة المعابد ومنازل ومخابئ للفساد والمفسدين وللإثم والآثمين أو كأنما يدعون إلى إقامة حصون للشياطين وأعوانهم يحاربون فيها الله ورسوله ويحاربون فيها القانون والأخلاق ويحاربون فيها قومهم وأمتهم التي يعيشون فيها. فلا ريب إذن في أن هذه الأبنية الشيدة على الأموات هي إساءة إلى الدين وإلى الأمة وإلى الأخلاق وإلى الإنسانية وإلى الأموات الذين أقيمت على قبورهم إذ من أعظم الإهانة للصالح والنبي أن يقام على قبره بيت وبنيان يعصى الله فيه وتحارب فيه شريعته ومسلمو دولته، فالذين يقيمون البنيان على أجداث الأنبياء والصالحين والأموات هم يسيئون إليهم ويؤذونهم ويغضبونهم ويبعدونهم عنهم وإن زعموا أنهم يكرمونهم بذلك ويحبونهم ويتقربون إليهم ويعيشون إلى رضاهم وودهم أقوى الأسباب. فهم هم إذن أعداء الأنبياء والصالحين وخصومهم لا من تركوا قبورهم شرعية ثنوية ومبنية مكشوفة مفضية إلى السماء لا يحول بينها وبينها حائل ولا تثقلها هذه الأوزار والأحجار والأخشاب والأبنية التي لا يدري من أين جمعت ولا كيف جمعت ولا بأي قصد صنعت وأنفقت!!

برهان آخر - هذا إسراف محرم

ثم أيضاً لا شك في أن إنفاق الأموال على القباب والزينات والمعلقات والأبنية الفخمة على القبور من الإسراف المحرم في الدين المتفق عليه فأهله وآتوه المنهي عنه في الكتاب والسنة الصحيحة المعلوم حرمته بالإجماع والضرورة والقياس والفقه والاستنباط وبكل أنواع الدلالات. وأما أن إنفاق الأموال على قباب القبور وزينات ومعلقات هي من الإسراف والتبذير فهذا أيضاً لا اختلاف فيه بين من أنصف وأعطى التفكير والعقل حظه من الحرية والنظر الصحيح، فهاتان المقدمتان صحيحتان لا خلاف فيهما بين أهل العلم والبصر في الدين وفقهه. أما المقدمة الأولى وهي أمر تحريم الإسراف وإضاعة الأموال فهذه لا ينازع فيها المخالفون وقد دل عليها الكتاب والسنة في نصوص كثيرة. فأظهرها مثل قوله تعالى "ولا تبذر تبذيراً إن المبذرين كانوا إخوان الشياطين وكان الشيطان لربه كفوراً" وغيره من الآيات والأحاديث. وأما المقدمة الثانية وهي أن إنفاق الأموال على القباب والزينات والمعلقات والأبنية المتقدمة على القبور من الإسراف وإضاعة الأموال فهذه لا ينازع فيها إلا من عرف معنى التبذير ومعنى إضاعة المال ومعنى الإسراف وما يكون من الناس من خلاف وجدال في معنى ذلك فلا خلاف بينهم في أن إنفاق الأموال فيما لا يفيد ولا ينفع ديناً ولا دنيا من منتهاه أي من التبذير وإضاعة المال المحرمين. وإذا لم يكن هذا تبذيراً